في دين الإسلام

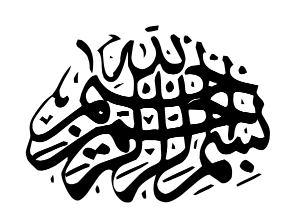
عيدان اثنان

لا غيْر !

مستل من شروح فضيلة الشيخ

أبو عبدالرَّحمن عبدالله بن عمر بن مرعي بن بريك العدني

-حفظه الله تعالى-



قال فضيلة الشّيخ عبدالله بن عمر بن مرعي بن بريك العدني –حفظه اللّه تعالى- في شرحه على متن [خمسون حديثاً في العقيدة (د09/الحديث التَّاسع)] معلّقاً على حديث ثابت بن الضحّاك –رضي اللّه عنه- في سؤال الرَّجل للنبيّ ﷺ أنه نذر بنحر إبلٍ ببوانة ،عند قوله –عليه الصّلاة والسّلام- :« هل كان فيها عيدٌ من أعيادِهم ؟ » (1) :

وهكذا –كذلك- في هذا الحديث –كذلك- :أنَّهُ لا يجوز الإتيان إلى مواضِعْ التي فيه من أعياد الجاهليَّة ،ولا عيد في الإسلام إلاَّ عيدان اثْنان في السَّنة ،وعيدٌ واحد في الأسْبُوع :

- أمَا عيد السَّنة فهو « عيد الفِطرْ » ،و« عيد الأضْحَى » .
- وأمَّا عيد الأسْبُوع فهو « عيد الجمُعَة » .

والعيد –كما سبق- هو ما يجتَمِعْ فيه النَّاس ليوم ،أو أسْبوع ،أو شهر ،أو سنَة ،وقد قال النبيّ ﷺ في حديثِ أنَسْ :« قد أبْدلَكُم اللّه بهما

1- قال الشيخ عبدالله :رواه أبو داود في [سننه (394/03) ،وصححهُ الشيخان الألباني والوادعي .

عيد الفِطر وعيد الأضْحَى » [1] ،فعُلِمَ أنَّهُ لا عيد في الإسلام إلاَّ هذيْن العيدين :

1- عيد الفِطْر.
2- وعيد الأضْحَى .

وما سوى ذلك فهو من الأعياد الجاهليَّة .

فإن قال قائِلٌ :لماذا كانت هذه من الأعياد الجاهليّة ،وقد يكون فيها أمور مباحة ،وقد لا يَحْصُلْ فيها شيء من المحرَّمات ؟

فيُقال :لأنَّ كلّ الأعياد التي يُحتفَلْ بها فيما سوى هذيْن العيديْن تكون سبباً لوُقُوع الأمور الجاهليَّة :

- إمَّا أن يكون فيها تعظيم يوم لا يَصِحّ تعْظيمُه .

وهذا ليسَ من معاني هذا الدِّين ،بل من المعاني الذي تُنافِيه .

- أو يكون فيه –كذلك- تعظيم معنى خاص في ذلكم اليَوْم

؛إمَّا شيء من الشِّعارات التي فيها نعارات جاهليَّة لقبيلَة من القبائِل ،أو لبَلَدٍ من البلاد ،أو لعِرْقٍ من العُرُوقْ ،أو لجِنسٍ من الأجناس ،أو للُغَة من اللُّغات ،أو غيرَ ذلك ،وكلّ ذلك من الأمور الجاهليَّة .

واللّه –عز وجلّ- يقول ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: 10] ،ويقول اللّه –جلّ وعلا- ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات: 13] ،فليسَ في الإسلام شيء من الأمور العُنصُريَّة التي تُفَرِّقْ رابطة أهل الإسْلام ،وهذا الذي يُريدُه أعداء الإسْلام ؛يريدوا أهل الإسْلام أن يَسْتَبْدِلُوا بأعياد الإسْلام

1- أخرجهُ أبو داود في [سننه (برقم : 1134)] .

بتلك الأعياد الجاهليَّة التي تورِدُ التفرُّقَ ،وتورِدُ –كذلك- الاخْتِلاف والتَضادّ ؛فهذا يحتَفِلُ بعيدِه ،وذاك يَحْتَفِلُ بعيدِه ،وذاك يحتَفِلُ بعيدِه ،وهكذا ؛ كلّ طائِفَة ،وكلّ بلد ،وكلّ فِرْقَة تحتَفِلُ بعيد ،فيَحْصُلُ بذلك من التفرُّقُ ومن –كذلك- التَّعاظُم بما لا يَصِحّ ،فيكون في ذلك الشرّ بيْن المسلمين .

وزدْ على ذلك أنَّ أغلب هذه الأعياد الجاهليَّة لا يَعْرفُها أهل الإسلام ،فإنَّما هي دخيلة عليهم من الكُفَّار ؛فالكُفار هم الذين عُرِفُوا بكثْرَة الأعياد ،وأمَّا أهلُ الإسْلام فلم يُعرَفُوا بذلك ،وأكثَر الأعياد الموجودة بيْن المسلمين هي أعياد دخلَتْ عليْهم من جهة الكُفَّار ،وقد حذَّرَنا ربُّنا –جلَّ وعلا- ونبيُّنا ﷺ من اتِّباع سبيل هؤلاء الكافرين .

فإذا كان كذلك ؛ فهذا بابٌ آخر يمنَعُنا من الإحتفال بأعيادِهم .

وأمرٌ ثالث ؛أنَّ غالب هذه الأعياد الجاهليَّة لا تخلوا من مُحرَّمْ :

- إمَّا استعمال آلات اللَّهو والطَّرَبْ .
- وإمَّا حصول الاختِلاط والتبرُّج والسُّفُور .
- وإمَّا –كذلك- وقُوع معنى من معاني التشبُّه بالكافرين .
- وإمَّا أن يكون فيه نبْذ –كذلك- لِما في الإسْلام من أحكام و-كذلك- تشريع .

وغير ذلك من المعاني التي يكون فيها مخالفة لدين اللّه –عز وجلّ- ،ولأجل هذا –كذلك- مُنِعَ حضور ذلك .

وهكذا -كذلك- فإنَّ هذه الأعياد لا تخلوا -كذلك- من وُقُوع شيءٍ يُنافِي عبادة الله -جلَّ وعلا- :

- إمَا معصيَّة .
- وإمَّا شرك .
- وإمَّا كُفر .
- وإمَّا نِفَاقْ .

وغير ذلك ممَّا يكون فيه تعْظيمِ غيرَ الله -جلَّ وعلا- ،لأنَّها بُنِيَتْ على غير التَّقْوى ،ولم تُبنَى على أساس الدين ،وكل ما لم يُبْنَى على التَّقْوى وأساس الدِّين فإنَّهُ فيهِ تعظيم لغير الله ! وهذا التَّعظيم بين أمور ثلاثة :

1- إمَّا شرك أكبر .
2- وإمَا شرك أصْغَرْ .
3- وإمَّا معصيَّة .

وكلُّها ممَّا حرَّمهُ الله -جلَّ وعلا- .

وفي هذا الحديث :النَّهي عن تكثِير سواد أعيادْ الجاهليَّة ،فإنَّهُ قال -عليه الصَّلاة والسَّلام- :« هل فيه عيدٌ من أعيادهم ؟ » قالوا :« لا » ،فعُلِمَ أنَّهُ لو كان ،لمنَعَ النبيّ ﷺ من ذلك .